الأمم المتحدة

A/75/449

الجمعية العامة

Distr.: General
20 November 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البند 181 من جدول الأعمال

منح معهد التعاون الاقتصادي الإقليمي لوسط آسيا مركز المراقب في الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد سولومون **كوربيه** (غانا)

أولا - مقدمة

1 - أُدرِج البند المعنون "منح معهد التعاون الاقتصادي الإقليمي لوسط آسيا مركز المراقب في الجمعية العامة" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة، بناءً على طلب من الصين (A/75/143).

2 - وبناء على توصية من المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 18 أيلول/سبتمبر 2020، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.

3 - ونظرت اللجنة السادسة في هذا البند في جلستيها الرابعة عشرة والتاسعة عشرة، المعقودتين في 6 و 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وترد آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة[1].

4 - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل نظرها في البند، رسالة مؤرخة 16 حزيران/يونيه 2020 موجّهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة (A/75/143).

(1) A/C.6/75/SR.14 و A/C.6/75/SR.19.

031220 271120 20-15699 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.6/75/L.6

5 - في الجلسة الرابعة عشرة، المعقودة في 6 تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل الصين باسم أذربيجان، وأفغانستان، وأوزبكستان، وباكستان، وتركمانستان، وجورجيا، والصين، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان، ومنغوليا، مشروعَ قرار بعنوان: "منح معهد التعاون الاقتصادي الإقليمي لوسط آسيا مركز المراقب في الجمعية العامة" (A/C.6/75/L.6).

6 - وفي الجلسة التاسعة عشرة، المعقودة في 19 تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/75/L.6 بدون تصويت (انظر الفقرة 7).

ثالثا – توصية اللجنة السادسة

7 – توصي اللجنةُ السادسة الجمعيةَ العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

منح معهد التعاون الاقتصادي الإقليمي لوسط آسيا مركز المراقب لدى الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

رغبة منها في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومعهد التعاون الاقتصادي الإقليمي لوسط آسيا،

1 – ***تقرر*** دعوة معهد التعاون الاقتصادي الإقليمي لوسط آسيا إلى المشاركة في دورات الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقب؛

2 – ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.